

قرار رقم (36) لسنة 2021

بشأن تزويد الهيئة العامة للمعلومات المدنية بالبريد الإلكتروني المعتمد للشركات

رئيس وحدة تنظيم التأمين

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم 125 لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية.
- والتعميم رقم 5 لسنة 2021 الصادر بتاريخ 2021/06/28.
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة أولى

على جميع شركات التأمين وفروع الشركات الأجنبية بدولة الكويت ووكلاء التأمين المرخص لهم بمزاولة أنشطة التأمين وإعادة التأمين اعتماد النطاق الإلكتروني الرسمي لها وتقييده لدى الوحدة.

مادة ثانية

على جميع شركات التأمين الكويتية وفروع الشركات الأجنبية العاملة بدولة الكويت ووكلاء التأمين المرخص لهم بمزاولة أنشطة التأمين وإعادة التأمين مراجعة الهيئة العامة للمعلومات المدنية، لتسجيل البريد الإلكتروني المعتمد لها والخاص باستلام الإعلانات الرسمية وأن يكون البريد الذي سيتم تسجيله ضمن النطاق الإلكتروني الخاص بالشركة والمقيد لدى وحدة تنظيم التأمين.

مادة ثالثة

على جميع شركات التأمين وإعادة التأمين وفروع الشركات الأجنبية العاملة بدولة الكويت الالتزام بتنفيذ هذا القرار وموافاة الوحدة بما يفيد ذلك خلال مدة أقصاها شهر من تاريخه.

مادة رابعة

في حال مخالفة أحكام هذا القرار سيتم تطبيق الجزاءات المقررة بالقانون رقم 2019/125 المشار إليه ولائحته التنفيذية

مادة خامسة

على جميع المسؤولين تنفيذ هذا القرار كل حسب اختصاصه ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.

رئيس وحدة تنظيم التأمين



محمد سليمان العتيبي

صدر بتاريخ : 2021/08/29م

